

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم



مكتب مدير الجامعة

لائحة مجلة كلية الشريعة (مدني - الهلالية)

1437 هـ / 2016 م

جامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم
لائحة مجلة كلية الشريعة " مدني - الهلالية "

1- اسم اللائحة : تسمى هذه اللائحة : " لائحة مجلة كلية الشريعة " مدني - الهلالية " .
2- تفسير : في هذه اللائحة ما لم يقتض السياق معنى آخر تكون للعبارات والكلمات الواردة في هذه اللائحة المعاني الموضحة أمامها :

- الجامعة : يقصد بها جامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم .
- المدير : يقصد به مدير جامعة القرآن الكريم وتأسيس العلوم.
- الكلية : يقصد بها كلية الشريعة " مدني - الهلالية " .
- المجلة : يقصد بها مجلة كلية الشريعة "مدني - الهلالية" .
- العميد : يقصد به عميد كلية الشريعة "مدني - الهلالية" .
- المجلس : يقصد به مجلس كلية الشريعة "مدني - الهلالية" .
- الهيئة الاستشارية : يقصد بها هيئة استشارية يتمتع أصحابها بعضوية فخرية في أسرة تحرير المجلة لما يقدمونه للمجلة من أعمال متميزة ، أو لما يتمتعون به من مكانه علمية عالية.

3- أهداف المجلة : تهدف المجلة إلى

- أ- نشر البحوث العلمية المتوافقة مع رسالة وأهداف الجامعة والكلية .
- ب- نشر البحوث العلمية والدراسات التي لم يسبق نشرها ، بحيث تتوافر فيها المنهجية السليمة والتأصيل والجدة والابتكار ، وتشكل إضافة نوعية في مجالات الفقه وأصوله والشريعة والقانون .
- ج- نشر البحوث التي تخدم قضايا التأصيل العلمي في الفقه وأصوله و الشريعة والقانون وفقاً للمنهجية الإسلامية .
- د- تعزيز البحث العلمي وتوسيع أوعية النشر .

4- الهيئة الاستشارية للمجلة

تكون المجلة هيئة استشارية تتمتع بعضوية فخرية في أسرة تحرير المجلة لما تقدمه للمجلة من أعمال متميزة تعمل على دعم المجلة والتعريف بها، أو لما تتمتع به من مكانه علمية عالية ، وتستعين هيئة التحرير بأرائهم في رسم السياسة العامة للمجلة ، وتقديم الاستشارات، وتدعوها لاجتماعاتها كما دعت طبيعة العمل إلى ذلك .

يشترط المدير هو المشرف العام على المجلة .

6- اختصاصات المشرف العام

يعين المشرف العام هيئة التحرير ، ويراعى في تعيينهم الخبرة والعطاء في مجال البحث العلمي .

7- تكوين هيئة التحرير واختصاصاتها واجتماعاتها

أولاً : تكوين هيئة التحرير

تتكون هيئة التحرير من رئيس التحرير ، مدير التحرير ، أعضاء هيئة التحرير .

ثانياً : اختصاصات هيئة التحرير

تختص هيئة التحرير بالمهام الآتية :

أ / إجازة الخطة السنوية للمجلة .

ب/ وضع أسس ومعايير التحكم للبحوث التي تعد للنشر .

ج / استقبال البحوث والقيام بأعمال التحكم الأولى للمادة العلمية وفحصها في وسائل النشر

الإلكتروني .

د/ اختيار المحكمين الذين ترسل إليهم البحوث العلمية .

هـ/ اختيار المدققين للبحوث العلمية بعد التشاور مع الجهات المختصة ، والإشراف على التدقيق

اللغوي للبحوث قبل التصميم .

و / التقييم والتقويم الدوري للمجلة من حيث الشكل والمضمون بغرض التطوير .

ز / تحديد حجم المجلة وعددها وآليات النشر والتوزيع .

ح/ التواصل مع الهيئة الاستشارية للمجلة بشأن تطويرها .

ط/ متابعة طباعة المجلة وتوزيعها .

ي/ الموافقة على نشر البحوث العلمية المقدمة للمجلة في الندوات والمحاضرات والملتقيات

العامية والثقافية المتخصصة لكلية .

ثالثاً : اجتماعات هيئة التحرير

أ/ تجتمع هيئة التحرير اجتماعاً دورياً كل شهر بناء على دعوة من رئيسها ، ويجوز لها أن

تجتمع اجتماعاً استثنائياً عند الحاجة بدعوة من رئيسها .

ب/ يترأس رئيس التحرير اجتماعات هيئة التحرير .

ج/ تتخذ قرارات هيئة التحرير بالإجماع ، أو بالأغلبية المطلقة ، وإذا تساوت الأصوات يكون لرئيس التحرير صوتاً مرجحاً .

د/ يكون لهيئة التحرير محضر تدون فيه حيثيات ومضابط اجتماعاتها .

8- رئيس التحرير واختصاصاته

أولاً : رئيس التحرير : عميد كلية الشريعة / مدني .

ثانياً : يكون عميد كلية الشريعة / الهلالية رئيساً مناوباً .

ثالثاً : اختصاصات رئيس التحرير : يختص رئيس التحرير بالآتي :

أ / الإشراف على هيئة التحرير فنياً وإدارياً .

ب/ متابعة تنفيذ قرارات هيئة التحرير .

ج/ مراسلة الجهات التي لها صلة بالمجلة ، ومتابعة الاتصالات الخارجية .

د/ إعداد وتقديم الخطة السنوية للمجلة .

هـ / المشاركة باسم المجلة في المؤتمرات والندوات والمحافل الداخلية والخارجية .

و/ إصدار الإفادات بصلاحية البحوث للنشر .

9) اختصاصات مدير التحرير : يختص مدير التحرير بالآتي :

أ / يكون مسؤولاً عن إعداد المجلة ومراجعتها وطباعتها وتوزيعها .

ب/ يعتبر حلقة وصل بين هيئة التحرير والمستفيدين من المجلة .

ج/ متابعة الشؤون الإدارية والمالية للمجلة .

د/ مراجعة البحوث إلكترونياً قبل التحكيم .

10) سياسة المجلة ولغتها

أ/ تنشر المجلة البحوث العلمية المتوافقة مع رسالة وأهداف الجامعة والكلية .

ب/ تعتمد المجلة في نشر البحوث اللغة العربية أو اللغة الانجليزية .

ج/ تستخدم المجلة في النشر كافة الوسائل المشروعة والمتاحة .

د/ تصدر المجلة بواقع عددين على الأقل سنوياً .

هـ/ تنشر المجلة البحوث العلمية والدراسات التي لم يسبق نشرها ، بحيث تتوافر فيها المنهجية

السايسة والتأصيل والجدة والابتكار وتشكل إضافة نوعية في التخصص المعني .

تتبع المجلة الضوابط التالية للنشر :

أ/ يقدم الباحث ثلاث نسخ من البحث مطبوعة على برنامج (word) " نمط خط (simplified Arabic) بحجم (16) للمتن و(12) للهامش ، وبهامش (2سم) علوي وسفلي وأيسر ، (3 سم) أيمن ، وتُخزن في قرص مرن "CD" أو أي وسيلة من وسائل استقباله في الحاسوب ، ويجوز إرساله بالبريد الإلكتروني .

ب/ لا تزيد عدد صفحات البحث عن (35) صفحة ولا يقل عن 25 صفحة بما في ذلك الأشكال والمراجع والملاحق .

ج/ يقدم الباحث ملخصاً للبحث لا يزيد عن (200) كلمة بلغة البحث العربية ، والإنجليزية .

د/ يتم توثيق وإثبات المصادر والمراجع وفق المنهج العلمي .

هـ/ تسلم البحوث معنونة إلى رئيس التحرير ، أو ترسل لموقع المجلة الإلكتروني .

و/ تخضع البحوث المقدمة للنشر للتحكيم ويبلغ صاحب البحث بنتيجة التحكيم خلال مدة أقصاها ثلاثة أشهر من تاريخ تسليم البحث للمجلة .

ز/ يكون التحكيم بواسطة محكمين اثنين على الأقل من المختصين يختارهما رئيس التحرير من قائمة المحكمين المعتمدة من قبل هيئة التحرير، وفي حالة رفض البحث من قبل أحد المحكمين على رئيس التحرير اختيار محكم ثالث مرجح .

ح/ تخضع أولويات نشر البحوث وترتيبها لاعتبارات فنية تقررها هيئة تحرير المجلة ، وفي حالة عدم صلاحية البحث للنشر لا يرد لصاحبه .

ط/ تؤول حقوق نشر البحوث المحكمة للمجلة .

ي/ يمنح الباحث ثلاث نسخ على الأقل من عدد المجلة التي تنشر فيها بحثه .

ك/ يسلم البحث للمحكمين في سرية تامة لأجل سلامة التحكيم .

ل/ تسلم الملاحظات من المحكم على ورقة مستقلة ، ولا تكفي الإشارة إلى الأخطاء فحسب بل عليه تقديم التصحيح العلمي لها .

م/ تكون توصية المحكم للبحث بصلاحيته للنشر أو عدمها مكتوبة ومدعمة بأسباب علمية، وذلك في الاستمارة المعدة لهذا الغرض .

ن/ يلتزم المحكم بالسرية والموضوعية في تقويم البحث .

س/ يجوز إرجاع البحث إلى الباحث مرفقاً بملاحظات المحكم للأخذ بها أو لدفعها بأسس علمية.

ع/ يجوز للمجلس وضع أي ضوابط أخرى لنشر المجلة إذا راي ضرورة ذلك .

12- توزيع المجلة

يجوز توزيع المجلة من خلال الاشتراك والتبادل والاهداء والبيع ، كما يجوز تبادل المجلة مع المؤسسات التعليمية والبحثية وغيرها من المطبوعات الأخرى .

احكام عامة

13- في حالة تعارض نصوص هذه اللائحة مع لائحة عمادة البحث العلمي بالجامعة تسود احكام الأخيرة .

14- لا تترتب أي مسؤولية على المجلة في حالة مخالفة الباحث لأحكام وقوانين الملكية الفكرية في بحثه المنشور أو المقبول للنشر في المجلة .

شهادة

بهذا اشهد أن مجلس الأستاذة قد أجاز لائحة مجلة كلية الشريعة لسنة ١٤٣٧ هـ الموافق له ٢٠١٦ م في جلسة رقم (٦) بتاريخ: ٢٧ ذو الحجة ١٤٣٧ هـ الموافق له ٢٠١٦/١٠/٢٨ م.

د.محمود مهدي الشريف خالد

مدير الجامعة ورئيس مجلس الأستاذة